

قانون رقم ١٨٣ لسنة ٢٠١٧

بريط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة

للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة القاهرة للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٤٤٧٣٧٤ جنيه (فقط ومقداره أربعين مليوناً وسبعين مليوناً وثلاثمائة وأربعة وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٣٠٠,٨١٢٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره ثلاثة مليون وثمانمائة واثنا عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :
أجور بمبلغ ٣٦٤٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٩٧١٧٢٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٣٠٠,٨١٢٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره ثلاثة مليون وثمانمائة واثنا عشر ألف جنيه) منها مبلغ ١٣٠٠٠٠٠ جنيه إعانت .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٤٦٥٦٢٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره مائة وستة وأربعون مليوناً وخمسين مليوناً وثمانين وستين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٢٩٩٤٠٠٠ جنيه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ١١٣٥٦٨٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بـ ١٤٦٥٦٢٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره مائة وستة وأربعون مليوناً وخمسمائة واثنان وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بـ ١٢٠٢٤٢٠٠٠ جنيه .

قروض وتسهيلات ائتمانية بـ ٤٦٣٢٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلزム المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من يوليو ٢٠١٧ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٣٨ هـ .

(المافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى

